

العادة ونتائجها

علم جرائمي ضرورة انساذ المثلة والرياضيات في مدرسة كنديون
(تابع مقابلة)

ومن أظهر ما يمتدل منه على صحة الرأي الذي ذكرناه من وجود عبء عصي تصدر افعاله بداعها أي بدون توسط الارادة ما يصدر من النائم احياناً فانه يقال ان احد العابين عرض علي مسألة شرعية اشغالته منه وهو لا يهدى الى حلها لشغله شيئاً وانما مسالكتها فلما كانت ابلة بعد ان اوى مصححة ونام قام في نومه الى مكتبه فكتب الساعة والساعتين ثم رجع الى فراشه ولا استفاق صباحاً رأى من نسوانا كانه حل في المسألة لما هدى الى حلها لكن لم يكن بذلك من ذلك الا مذا الذكر الخجالي ولما تلاخ زوجته ذكرت له انها رأته يكتب على مكتبه في ساعة كذا من الليل فتش بين اوراق المكتبة فاذاحت المسألة مسطور هناك وفق ما يريد، وبمحض عن آخر اثناء اشغاله في مسألة رياضية منه فلم يهدر الى حلها الا انه استفاق يوماً صباحاً فاذا هو مسطور على ورقه على اخر طريقة تذكر وعلي اسلوبها فعجب لذلك وسأله صاحبة المثلز التي هي في بيتها عن دخل الى غرفتي فاكتست له ان لم يدخلها احد سواه فامعن في الاحرف فاذا الخط خطه والاسطراطه وهو يعلم شيئاً من ذلك . وبمحض ان احد التسوس الواقع بين الف عظمة من احسن ما وعظ وهو في حالة النوم . فيه المحولات وما اشبهها يوخذ منها ان تلك الافعال العقلية اثنا في افعال منهكة للجهاز الدماغي صدرت عنه بدون مداخلة الارادة . الا ان هذه الاحوال لتفع من لم يعتادوا مثلها او يتبرئوا على اثناءها سابقاً تحت عنابة الارادة فانه لا يمكن الجاول في المسائل الشرعية ان يهرباً له حل مسألة معضلة في هذا الزمن ولا مان لم يشغله في الرياضيات ان يجيء بجمل مسألة فيها وفناً لتواعدتها وعلى اقرب طريقة فيها واحسن ترتيب ولا مان قضى حياته وهو يكاد لا يفهم ما يرونه او يراقب عظامه من المظاهر

ومن هذا التبليغ افعال من يحول في نومه وافعال المنوم فان الاول قد يفعل من الافعال ما يعجز عن افلها في حالة البظلة من جري على شرفات الابنية مع ما في عليه من العلو وفقرة المرض او الشلاق على الاماكن العالية حيث يكاد لا يجد منها لرجاؤه فان هذه جميع افعال متعددة للجلل الشوكى وذا تأملنا رأينا انها متعددة تجري على اتم اتقان واشتمل احكاماً ما لو كانت ارادية لانها كذلك لا بشوش فعلها التأثير بما سواها من الحmosات او ملع الارادة ما يرى

او ما يستدعي الخوف وفشل التدبير . وكذلك افعال المptom فانه يجب احتجاج على بسال
عنه وقد يقول باعابت عنده معرفة وقت البقظة حتى يظن ان لا اثر لها في نسمة . وملعون ان افعاله
العنائية هذه تصدر عنه لا يوجب الارادة كلاماً لا يعني على عارف بحالات النوم فيي اذا افعال منكمة
او بديبة لم يهز الدماغي ونسينا الى التقوى العاقلة كسب حركات المجانل في نومه وافعاله الم
الميل الشوكي . ولا يعني على المتأمل ان افعاله البديبة هذه قد تكون ادق وأصوب منها في حالة
يقظة لانه كذلك يتألق توجيه الاتياء اتم توجيه الى الحالة التي هو فيها فلا يشوش على المجهز في
اعماله حيث لا مشوش من مداخلة الارادة وصرف الاتياء الى موضوع آخر
بقي علينا ظاهرة اخرى نين انطباقها على المجهز العصبي او الدماغي وهو ان ما اعند علو
قبل البلوغ يصعب نسيانه بعد ذلك كما انه يصعب بعد اكتساب ما هو مقابل للحالة التي اعند
عليها قبل البلوغ

كل ذلك لأن بعد البلوغ ترعرع المجهزات البدنية والعنائية على الحالة التي اعتادها قبله
فيصدر ذلك المجهز في حالته هذه جزءاً من مجموع الميكل تحفظه العنادية في حالة اعتداله هذه
ولما كانت الاجزاء العنائية اولاً وللمكملة اولاً بعد رسوخها من النامية ثانية او ثالثاً وللمكملة
ذلك كان الاربع في دور الانقطاع ونقصان التغذية اقوى من غير الاربع على تثبيت الفناء
واحتفاظه على اعتداله فنزل الاضعف رسوطاً اولاً ويبني عليه دينه الى ما بعد وذلك
ثانية فتحفظ النفس مدركتها ايام الصورة في زمن الانقطاع وتضع اولاً ما اكتسب في ايام الصورة كان اشد
اول ما ينساها المرم حوادث كهربولو واعماله فيها ثم حوادث شبابه وآخر ما يبني في نسمة ذكر
ايام صباها وما فعل اثناءها

وكل ذلك ظاهر تعلماً على مبدأ ان الاثر الذي توجيه المادة في المجهز ايام الكهولة
يكون اقل رسوخاً من غيره ولذلك كان اول ما يبني ازمان لا تقوى التغذية على بطيئة
الفناء لكل اجزاء الميكل ثم يبني ما اكتسب قبل الكهولة عندما يزداد الانقطاع وكمذا يبني جزء
بعد آخر حتى لا يبني من الاجزاء الا اجزاء الاصابة فإذا ازداد الانقطاع وعجزت العنادية
عن حفظها ايضاً مات الميكل

وما ذكرناه قد يكفي في بيان ما اردناه من استقلال اعمال المجهزات بعد ان تكيف بال المادة
على كغير مخصوص حتى غلما تحتاج الى فعل الارادة الا في اشقائها اولاً . وقد يكون الحال ها
غير الارادة من تأثير خارجي كما لا يعني على المتأمل في كثير من احوال البقظة والنائم والنوم

الآن تزيد المقام شيئاً بذكر ما نراه من حكم المادة ولا دخل لها للارادة في بعض افعال الجسم والعقل معاً، وذلك يكون على او خلو واجلة في افعال الحيوانات البدنية الرتبة والاطفال والماهرين ماء من عدم مداخلة الارادة في هؤلاء او صعوبتها الشديد بحيث تكون كل افعال او اغليها تجربى مجرى البداعة او على ما يعرف اصطلاحاً بالفعل المتعكس. فمن ذلك ان أكثر ما يتعلمه الحيوان كالحصان والكلب مبني على مبدأ اثنلاف المدورة او المفارقة اعني ان نعمدة على بعض افعال وتدرب عليها حتى اذا اعادتها او رجحت في مجرى و كان اقل فعل بحيث عليه الماء اثنلاف معية بذلك الانفعال كافر لأن يهجى مجهولة للعمل الذي اعاده

فالكلب الذي يعود على مسك الشبعة مثلاً يرافق تعلمها ذلك له وتدربنا اياه عليه بعض اشاراته او كلمات ماء له مع بعض ظروف اخرى او بدونها فاذا اشرنا اليه بذلك الاشارات او لقطنا على مسمى تلك الانفاظ المعينة المعتادة فعل حينئذ مجهولة المخصوص بمسك الشبعة افعالة بداعة على مبدأ اثنلاف المعية في مسک الشبعة او يحمل غير ذلك ما درست طيور مجهوراه . وكل ذلك اما لا دخل للارادة . عما اصلاؤ اوان اثرها لوحده لا ينوى على حل الكلب على ذلك الانفعال لولا اعتبار الجهزات عليها وترتها سابقاً . وقد يرى المجهز على العمل حتى ان مجرد رؤية الكلب مائنة الطعام والاكذاب علية يكفي ان يدعو مجهزة الى العمل فيقف الوقنة المعتادة ويرفع يديه سواه مسک شبعة او لم يمسك

وفي اول الامر قد لا يأتي بمثل هذه الا اذا رأى الاشارات المخصوصة وسم الكلمات المعينة من الشخص المعين ايضاً ورافق كل ذلك من الاحوال المعتادة كوجود المائنة وكثرة عدد الاكذاب وزبادة الشموع والاضوية بل ربما اظهر من الفعل وعدم الرغبة في الامر ما لا بد منه الى تكرار الاشارات والكلمات وحده فعلاً الى العمل كأنها ضرورة ووضعه على الوضع المنضي ثم اذا الف على العمل ودرَّب في المرات قل تملله عند العمل ثم اذا ازداد درجة ايضاً قلت الحاجة الى امره اكثير من مرّة واحدة ثم قد يستغني عن الامر جسمه فلا يحتاج الى الاشارات ولا الى الكلمات بل مجرد رؤيه الطاولة يبعث الى الحركات والاعمال المعتادة بل قد يكون في السوق فيرى عرضاً او بيع من الاشارات او الكلمات ما له اثنلاف معية مع علمه المدورة عليه فيتفق ويديه اعماله وحركاته المعتادة على ما يديها احذاء الطاولة . وهكذا يقال في تعلم الحيل وحاربه لبيان وعذري ما امرة معلوم كل العلم عن الاكذاب ثم ان بعض ما يعتاد عليه في اوقات معينة يماود المعتاد عليه في الوقت نفسه بداعة وليس ثم ما يعرقه بالوقت فانه ينكى عن كل سوء كان يطعم في زمان معين وبكان معين فكان باقي

المكان المعين في الزمان المعين عاماً لا يخطئه كأنَّ مدة ادنى الساعات وأضططها وبعكي عن سنونو كان يأتي إلى كوخ كل يوم في ساعة معينة بعد الظهر ويضرب بمنقاره باب الكوخ يطلب رزقة العتاد . وبعكي أيضاً عن كلب كان يكره الفسل وكان أصحابه يغسلونه في كل خمسة عشر يوماً مرة فصار إذا جاء اليوم المدين يهرب من البيت فلا يعود إليه حتى يمر وقت الفسل . ومن المعلوم أيضاً أن حسان من يتحول على زبائنه إذا مر عليهم مرة بعد أخرى صار من تلقاء نفسه يقف في باب كل زبون لا يدري حرفة إثناء زمن اعتياد أصحابه على القاء في بيت ذلك الزبون فإذا انقضت المدة قات وغسل حتى إذا كان صاحبة في غنائم عن ثبات الوقت فقط لذلك وهو أيضاً إذا حدث ما دعا إلى وقوفه في مكان معين من الطريق وقف في المكان عيده المرأة الثانية بعد هذه

وند يكون من الأشخاص من تدعوه اشتغاله للنيل في ساعة معينة من الليل فيخدمون المنبه في بهذه الأمر فإذا اعتادوا النيل في تلك الساعة على أيام استغليه أخيراً عن المبه كل الاستغاثة فيستثنون من نومهم العيق في الساعة والدقيقة العتادية إن إلا أنه لا يذكر أن افراد المحيوان والانسان على تناولت فهم من يسهلُ عليهم كل السهولة الكبيرة لما يبلغون العتاد ومنهم من يصعب عليه ذلك فلا يحصل منه هذا التكليف لأنَّ بعد اشد التعبين منه طوبية جداً وقد لا يبلغ في ذلك إلا مبلغاً دون الطيف

ومن المشاهدات في صغار الولدان إنهم إذا أدلوا في شيء عاودهم الإمل في معناده فلنقول بذلك كل الفرق أن لم يحصلوا على المؤهل وبعض الصغار من الصبيان من قوة التمُّوز فيهم على الشدّعه وبقائهم من النهديب وفق الإرادة بصورهن عيده المعادة فنحو ربي العالم البدنية وحركات خواطرهم وراء العتاد لا وراء ما ينتهي به حكم النظر الصحيح وقوى النساء العاملة فضاء بالاحسن فنرى الكثرين إذا أتوا غذاء معيناً لا يتناولون غيره ولو أضروا بهم ثاب الجوع وحال التشرد المدقع بهم وبين ما اعتادوا ورثى آخرين إذا اختلف حال علمهم شيئاً عما اعتادوا تركوا العمل ولو في لهم من المضر والخسارة الشيء الكثير وترى الآخرين لا يلبسون من الثياب ما يخرج في شكله على الفروة ولو قرصهم البرد طارضهم التعرّي . وقد قال أحد المدققين في البحث أن أصحاب معامل الأشياء إذا أغيروا في لون اشيائهم واشكالها إلى غير العتاد رغب الالبسون عن إضاعتهم فكذلك ولذلك ثباته الأشياء احياناً إلى زمن طوبيل لا تخرج عن هدم معين إلى احسن منه ليس من نقص في ثبات أصحاب العتاد بل معظم سيد في الالبسون فانهم ينكرونها إذا تغير عما طبعته العادة في اذهامهم

وقال احد اصحاب المخازن الكبيرة ان المشتغلات عن ترک الشغل عن آخرهن في مخزونه من خمسة عشر يوماً لانه ارادهن ان يجعلن هنداهم المشغول شيئاً اعدهن ولم يكن في الامر ما يوجب لهم ادنى مشقة زيادة عن الاول . نكل ذلك اعني ما مرّ باجتمعوا وامثاله من المعايدات ما يدل على ذلك الميل الى البقاء على المأمور ومتداولة ما يختلف ما لا يتعلّق به تعليلاً مفهولاً الا ما ذكر من امر المجهز العصي واعنيادو بحيث صارت اعماله تغري على البداءة فيكون نسبة اهانة الخروج عنها الى ما يغايرها كل ذلك بصعب عليه ويبعث على المقاومة والعناد او البقاء على ما كان . وقد يظهر بدل هذا المجهز على اشدّ للرجوع الى الحالة التي كان عليها في بعض المتعوهين الذين تتضمن الارادة في سائر حركات عنفهم وابدائهم تكون جميعهمان قبيل الحركات البديهة لما ان عنهم حال دونهم ودون استثناء فوة الارادة والحكم على افعالهم . فند حكت من مارتينون عن فتى اودع الى عنابها وكان الفتى قد اصابة المثلثاصابة في دماغه فلم يتها له من عنبه ان يكتب قمة النطق ولا ان يفهم لغة الآخرين او يفقه شيئاً من خواطيرهم الا انه مع هذا كان شديد الاحسان حتى انه بشق عليه ادنى تغير بعرض على احواله في الزمان والمكان وبخل مثلكن كان اذا صُنِعَ يو او لا شيء في وقت معين من اليوم يطلب معاودة صنع ذلك الشيء بعيوبه كل يوم في وقت المعين من يوم اذ صُنِعَ يو او لا فضاءً . وكان هذا المتعوه يكره ان يتداخل احد في امر شخص ولكن حدث انت طال شعرة واظافره فقص ذلك وقلت هذه بعد الساعة الخامسة عشرة صباحاً بعشرين دقيقة فلما جاء الغد وال الساعة عيما والدقيقة عيها جاء بالمنظ والمنص والمناشف كأنها هو مدنسن الى ذلك قرأ ولم يهدأ له روع حتى قصل له واستقر على ذلك فيما بعد في الوقت المعين يعاود طلب ان يُقصَ له وكان لا يفقه معرفة الساعة ما في المكان من الساعات وعدا عن ذلك انه أبدع عن كل مكان فيه ساعة او يحصل ببعض صوت دق الساعة لكن ما زال يطلب ان يُقصَ له في الوقت عبو

وكانت اعماله فيها يتعلّق بالشكل والمقدار والكمية على غاية من الترتيب والضبط فكان يلهي في قطع الاوراق وبيه به على غاية من التناسب والتناسبية وكان له اياً عدد من القرميد يلهي بها داخل غرفته فكان اذا ترك غرفته مدة ثم عاد اليها يراجع لسهامها فإذا وجد منها شيئاً مقتوفاً اخذته الشدید او يعاد المقتوف . وما كثبت عنه اياً اهانة أعطي بهذه اسعة من نوع من انواع الحلوى فكان اذا أعطي بعدها ستة لا يكفي بها وإذا أعطي تسعة لا يأخذها الا ان يرمي بها اثنان فتأمل . كل ذلك ما لا يتعلّق به تعليلاً مفهولاً الا اذا فرض وجود مجهز وتكيفه لما يلائم ما اعتقاد بحيث يصح المعتاد ما بشق الخروج عنه الى غيره (ستاني البنية)